

فيها فان قالوا احكامها النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكرها  
 قلنا قد حكى غير هذين افعال الكفار ولم يسلطها حال المحكامة  
 وهي باطلة الوجه الثاني ان المراد امر ندب لا ايجاب الثالث  
 المراد المشاركة في السجود لا في الوجوب والله اعلم واما ما يتعلق  
 بالشافعية ففيه ابو يعقوب وقد تقدم انه بصرف ولا يصرف  
 واسمه مالك بن عبد الواحد وفيه ابو سفيان عن جابر وقد تقدم  
 ان اسمه طلحة بن نافع وفيه ابو الزبير محمد بن مشير بن ندر بن  
 تقدم ايضا والله اعلم **باب بيان كون الايمان**  
 بالله تعالى افضل الاعمال اما احاديث الباب فعن ابى هريرة  
 واتي ذر وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم سئل رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال ايمان بالله قيل ثم  
 ماذا قال ايمان في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور وفي  
 رواية ايمان بالله ورسوله وفي رواية الايمان بالله والجهاد في  
 سبيله قلت اي الرقاب افضل قال انفسها عند اهلها واكثرها  
 ثم قلت فان لم افعل قال تعين صانعا او تصنع لاخرى قلت  
 ارايت ان ضعف عن بعض العمل قال تكف شرك عن الناس فانها  
 صدقة منك على نفسك وفي رواية الزهري تعين الصانع او  
 تصنع لاخرى وفي رواية ابي العليل افضل قال الصلاة لوقتها  
 قلت ثم اي قال بزوال الدين قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله  
 فما تركت ان استر بيه الا ارجع عليه وفي رواية لو استرته لم اذني  
 وفي رواية ابي الاعمال اقرب الى الجنة قال الصلاة على موافقها  
 قلت وماذا قال بزوال الدين قلت وماذا قال الجهاد في سبيل الله  
 وفي رواية افضل الاعمال الصلاة لوقتها وبنو الوالد  
 هذه الفاظ التون واما اسم الرجال في الباب ابو هريرة وابو  
 منصور بن ابى مزاحم وابن شهاب وسعيد بن المسيب وابو

البيع

البيع الزهري وابو امرؤسج والشيباني عن الوليد بن العيزار  
 عن سعد بن ابان بن عمرو والشيباني وابو يعقوب اما الفاظ الاحاد  
 فأصح المبرور قال القاسمي غياض حقه انه قال ثم هو الذي  
 لا يجادلني من الماشي ومنه برت يمينه اذا سار من يمينه وربيعة  
 اذا سار من المجداع وقيل المبرور المتقبل وقال القاسمي برجل  
 بضم الكاف ورت الله حبل بفتحها اذا رجع مبرورا ما جورا وفي الحديث  
 برأحج اطعام الطعام وطلب الكلام فعلى هذا يكون من البر الذي  
 هو فعل الجليل ومنه بزوال الدين والمؤمنين قاله ويجوز ان يكون  
 المبرور الصادق الخالص لله تعالى هذا الكلام القاسمي وقال  
 الجوهري في صحاحه برجه وبرجه بفتح الباء وضمها ورت الله حجه  
 وقول من قال المبرور المتقبل قد يشكل من حيث انه لا اطلاع  
 على القول وجوابه انه قد قيل من علامات المتبول ان يزداد بعد  
 خيرا واما قوله صلى الله عليه وسلم انفسها عند اهلها فماذا  
 واجودها قال الاصمعي مال نفيس أي مرغوب فيه **وقوله**  
 صلى الله عليه وسلم تعين صانعا او تصنع لاخرى هو الذي  
 ليس صانعا يقال رجل اخرج وامرأة اخرجت له فان كان  
 صانعا اذ قال قيل رجل صنع بفتح النون وامرأة صنع بفتح الصاد  
 واما قوله صانعا وفي الرواية الاخرى الصانع فزوي بالصاد  
 المهملة فهما بالنون من التصنع وروي بالصاد المعجمة وبهزمة بدل  
 النون يكتب بالواو الصانع والصنيع عند العلماء رواية الصانع المهملة  
 والاكثري الرواية بالمعجمة قالت القاسمي غياض حقه انه رقابنا  
 في هذا من طريق هشام اولاب المعجمة فتعين صانعا وكذلك في الرواية  
 الاخرى فتعين الصانع من جميع طرقنا عن مسلم في حديث هشام  
 والزهري الاين رواية ابي القاسم الشافعي عن عبد الغافر القاري  
 فان شيخنا ابا جرحدنا عندهما بالمهملة وهو صواب الكلام